



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2021] QIC (F) 19

لدى محكمة قطر الدولية،
الدائرة الابتدائية

4 أغسطس 2021

رقم القضية: CTFIC0012/2021

شركة نوبل كلين فيولز ليمتد

المستأنفة

و

شركة باور جلوب ذ.م.م

المستأنف ضدها

الحكم

أمام:

القاضي أرثر هاميلتون

القاضي راشد العنزي

القاضي علي مالك، مستشار الملكة

الأمر القضائي

تأمر المحكمة بما يلي:

1. تولى هذه المحكمة أمر تصفية المستأنف ضدها "الشركة" وفقاً لأحكام لوائح الإعسار لعام 2005.
2. تعيين جوان كيم رولز وستيفن جون باركر من شركة أبوس ريستركشرينج ذ.م.م، الكائن مقرها في One Euston Square, 40 Melton Street, London, NW1 2FD، المملكة المتحدة، بصفتهم المصفيين المشتركين للشركة ("المصفيين المشتركين") مع منحهم جميع الصلاحيات والزامهم بجميع الواجبات التي تُقر لأي مصفٍ وفق ما هو منصوص عليه في لوائح الإعسار لسنة 2005 وأي تشريعات أخرى سارية بالإضافة إلى الصلاحيات والواجبات الأخرى التي تُقر بمقتضى هذا الأمر.
3. يجوز للمصفيين المشتركين، مجتمعين أو منفردين، القيام بأي فعل يُطلب أو يُسمح به وفق لوائح الإعسار لسنة 2005 أو حسب التشريعات السارية الأخرى أو بمقتضى هذا الأمر.
4. تلتزم الشركة ودائنها بأن تسلّم للمصفيين المشتركين في غضون 14 يوماً من تاريخ تعيينهم دفاتر الشركة وسجلاتها، بما في ذلك قائمة بدائنها شاملة أسمائهم وعناوينهم والمبالغ المستحقة لهم.
5. يجوز للمصفيين المشتركين طلب التوجيهات من المحكمة وتقديم أي طلبات حسبما يلزم لتعديل هذا الأمر.
6. تُدفع التكاليف التي تخص المستأنفة من أصول الشركة.

الحكم

الطلب

1. هذا السند هو طلب مُقدم من شركة نوبل كلين فيولز لميتد ("نوبل") للمطالبة بتصفية شركة باور جلوب ذ.م.م ("باور جلوب" أو "الشركة") وفقاً لأحكام المادة رقم 79 من لوائح الإعسار لسنة 2005 السارية لدى مركز قطر للمال ("لوائح الإعسار") استناداً إلى عجز شركة باور جلوب عن سداد ديونها.
2. يمثل شركة نوبل في هذه الإجراءات القانونية مكتب سلطان العبدالله ومشاركوه.

الطرفان

3. شركة نوبل هي شركة تأسست بإنجلترا وويلز. شركة نوبل هي مورد لمنتجات الطاقة.
4. شركة باور جلوب هي شركة تأسست وفق قوانين دولة قطر ومركز قطر للمال ("مركز قطر للمال"). والشركة مسجلة لدى مركز قطر للمال برخصة رقم: 00364 ("الرخصة"). يقع مقر المكتب المسجل للشركة في: الطابق 19، سيتي تاور ماريوت، شارع عمر المختار، المنطقة 61، الدفنه، الدوحة، قطر. تأسست الشركة بمركز قطر للمال بتاريخ 30 مارس 2017. وتتمثل الطبيعة الرئيسية لعمل شركة باور جلوب حسبما هو محدد في الرخصة في توفير الخدمات المهنية. يشير السجل العام لمركز قطر للمال إلى أن الرخصة تم سحبها. يمثل شركة باور جلوب في هذه الإجراءات القانونية شركة دي أند سي للخدمات القانونية ذ.م.م.

5. أبرمت شركة نوبل وشركة باور جلوب اتفاقية رئيسية لمبيعات الغاز الطبيعي المسال على أساس التسليم على ظهر السفينة بتاريخ 16 نوفمبر 2019 ("اتفاقية المبيعات الرئيسية") حسب التعديلات المقررة بمقتضى الأمر المحدد الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 2020 وفقًا لاتفاقية المبيعات الرئيسية (وما أُدخِلَ عليها من تعديلات)، قدمت شركة نوبل واشترت شركة باور جلوب شحنة قوامها مليون وحدة حرارية بريطانية من الغاز الطبيعي المسال ("شحنة الغاز الطبيعي المسال") نظير مبلغ 14,574,920.92 دولار أمريكي ("سعر الشراء").
 6. بتاريخ 16 أكتوبر 2020، أرسلت شركة نوبل إلى شركة باور جلوب الفاتورة الصادرة عنها في ما يتعلق بالسعر المستحق عن شحنة الغاز الطبيعي المسال التي سلمتها متضمنة سعر الشراء. حل تاريخ استحقاق سعر الشراء بتاريخ 3 نوفمبر 2020.
 7. ومن خلال رسالة بريد إلكتروني أرسلت بتاريخ 29 أكتوبر 2020، أقرت شركة باور جلوب التزامها لشركة نوبل بسعر الشراء وطلبت تمديدًا زمنيًا حتى 29 نوفمبر 2020 حتى تتمكن من سداد المدفوعات المستحقة. رفضت شركة نوبل الموافقة على هذا الطلب.
 8. وفي رسالة بريد إلكتروني أرسلت بتاريخ 16 نوفمبر 2020، أقرت شركة باور جلوب مرة أخرى بمسؤوليتها عن دفع سعر الشراء وطلبت تمديدًا حتى 22 ديسمبر 2020 لسداد المدفوعات المستحقة. ومرة أخرى رفضت شركة نوبل هذا الطلب.
 9. بتاريخ 12 يناير 2021، شرعت شركة نوبل في اتخاذ إجراءات تحكيم ضد شركة باور جلوب تحت رعاية غرفة التجارة الدولية مطالبة بسداد سعر الشراء. خلال الإجراءات القانونية المقامة لدى غرفة التجارة الدولية، أقرت شركة باور جلوب بمسؤوليتها عن دفع سعر الشراء. ولم تقدم شركة باور جلوب أي دفع.
 10. بتاريخ 24 يناير 2021، أرسلت شركة نوبل إشعار طلب خطي إلى شركة باور جلوب لمطالبتها بسداد سعر الشراء ومبالغ الفائدة في غضون 3 أسابيع. لم تدفع شركة باور جلوب المبالغ المطالب بها أو أي جزء منها.
-

11. قُدم طلب التصفية بتاريخ 9 أبريل 2021. تم دعم الطلب بإفادة الشاهد الأول بول أنطوني سكيت ("السيد سكيت") في نفس التاريخ. السيد سكيت هو شريك بشركة ريد سميث ذ.م.م، محاميو شركة نوبل. تدعم الأدلة التي ساقها المطالبة (حسبما ورد بيانه بإيجاز أعلاه) وتؤكد الأدلة مسؤولية شركة باور جلوب عن دفع سعر الشراء.

12. قُدم إشعار الطلب بتاريخ 11 أبريل 2021. جاء الإشعار مدعومًا بإقرار صحة إفادة من مكتب سلطان العبدالله الذي أكد صحة الوقائع المذكورة في إشعار الطلب.

13. بتاريخ 12 أبريل 2021، أرسلت الوثائق سالفة الذكر عبر البريد المسجل إلى عنوان المكتب المسجل للمستأنف ضدها المذكور أعلاه. يؤكد البيان الصادر عن السيد عمر حسين جميل قطيشات بتاريخ 12 أبريل 2021 – أحد المحامين بمكتب سلطان العبدالله ومشاركوه - تمام الإرسال.

14. بتاريخ 20 مايو 2021، قدمت شركة باور جلوب ردًا على الطلب المقدم من شركة نوبل بخصوص تصفية الشركة ("الرد"). وجاء الرد مدعومًا بإقرار صحة الإفادة الصادر عن أورور ديب من شركة دي أند سي للخدمات القانونية ذ.م.م.

15. أشارت شركة باور جلوب في الرد إلى أنها لا تعترض على اختصاص المحكمة. لم تعترض شركة باور جلوب على التزامها بدفع سعر الشراء. في الفقرة 3 من الرد، أشارت الشركة إلى الآتي: "أعربت المستأنف ضدها عن استعدادها لسداد الدين المستحق وعرضت بحسن نية في العديد من المناسبات إعادة جدولة مواعيد السداد؛ وعلى الرغم من ذلك، ظلت المستأنفة ترفض على الدوام العروض التي تقدمها المستأنف ضدها من دون اقتراح عروض مقابلة، وهو ما صعب على المستأنف ضدها التوصل لاتفاق مع المستأنفة."

16. عارضت شركة باور جلوب الطلب المقدم بخصوص تصفية الشركة بدعوة المحكمة (1) إلى إرجاء الطلب من أجل السماح لها بالتوصل لتسوية مع شركة نوبل؛ و(2) السماح لها بسداد الدين المستحق على أقساط.

17. بتاريخ 15 يونيو 2021، أصدرت المحكمة توجيهًا طالبت فيه الطرفين بأن يقدموا في موعد أقصاه 29 يونيو أي تعهدات خطية في ما يتعلق بجواز فصل المحكمة في الأمر القائم وفق الوثائق المتاحة. أشارت المستأنفة إلى موافقتها على الفصل في الأمر القائم على هذا النحو في حين لم تعرب المستأنف ضدها عن رأيها بالموافقة أو الاعتراض. وعليه تعاملت المحكمة وفقًا لذلك مع هذا الطلب من دون الحاجة لعقد أي جلسة شفوية.

18. ترى المحكمة صحة تصفية شركة باور جلوب.

19. تملك المحكمة الاختصاص لنظر هذا الأمر وفقاً لأحكام المادة رقم 9-3 من اللوائح والقواعد الإجرائية المتبعة لدى المحكمة المدنية والتجارية في مركز قطر للمال. وحسبما سلف ذكره أعلاه، لم تعترض شركة باور جلوب على اختصاص المحكمة.

20. تشير الأدلة التي ساقتها شركة نوبل بوضوح إلى أنها أحد دائني شركة باور جلوب، ويحق لها السعي لتطبيق المادة رقم 79 من لوائح الإعسار، وهو ما ترى المحكمة صحته كذلك. رفضت شركة باور جلوب تحديداً دفع سعر الشراء ولم تف بمقتضيات إشعار الطلب الخطي الذي أرسل لها بتاريخ 24 يناير 2021.

21. ترى المحكمة أن شركة باور جلوب غير قادرة على سداد ديونها وفقاً لأحكام المادة رقم 78(1)(أ) بسبب عدم دفعها المبلغ المطلوب في الطلب الخطي.

22. ترى المحكمة كذلك أن الأدلة التي ساقها السيد سكيت أثبتت عجز شركة باور جلوب عن سداد ديونها حال استحقاقها ضمن نطاق معنى المادة رقم 78(1)(ب) من لوائح الإعسار.

23. وحقيقة طلب شركة باور جلوب مدة للتفاوض أو سداد سعر الشراء على أقساط لا تمثل وجه دفاع. لقد أتيح لشركة باور جلوب وقت كبير للوفاء بما عليها من التزامات تجاه شركة نوبل.

24. وعليه تُقر المحكمة إجراء تصفية قسرية لشركة باور جلوب وفقاً لأحكام المادة رقم 77 (2) من لوائح الإعسار.

25. وفقاً لأحكام المادة رقم 83 (1) من لوائح الإعسار، عُين جوان كيم رولز وستيفن جون باركر، المقيدين بسجل المصفين الرسميين الصادر بمركز قطر للمال، للتصرف بصفتهم المصفين المشتركين لشركة باور جلوب.



بهذا أمرت المحكمة،

A. Muleh

القاضي علي مالك، مستشار الملكة

التمثيل

،ممثل المدعي السيد توماس ويليامز والسيد أومانغ سينغ والسيد أحمد دوراني من مكتب سلطان العبدهللا ومشاركوه
الدوحة، قطر

يمثل المستأنف ضدها شركة دي أند سي للخدمات القانونية ذ.م.م، مركز قطر للمال، الدوحة، دولة قطر.